

تقييم سوق الإيجار التمويلي في الجزائر للفترة 2007-2013

المركز الجامعي لغليزان - الجزائر

أ. بودالي مخطار

الملخص

يهدف هذا المقال إلى إبراز المكانة التي يحتلها سوق الإيجار التمويلي في الجزائر. بعد مرور أكثر من 15 سنة من ظهور الإيجار التمويلي في الجزائر، سار أداة تمويل مكتملة للمؤسسات و الاقتصاد الوطني ككل. إن الإيجار التمويلي يواصل تطوره في الجزائر. في نهاية سنة 2013، قدرت نسبة التطور السنوي بـ 19% حيث بلغ 44 مليار دج مقابل 37 مليار دج في سنة 2012. و بهذا قد سجل الإيجار التمويلي تطورا كبيرا و ملحوظا، إلا أنه في أعين الخبراء يبقى ضعيفا. سوق لا يمثل سوى 1% من الالتزامات المالية الإجمالية و هذا راجع إلى ضعف العرض مقارنة مع الطلب على هذا المنتج المالي.

وانطلاقا مما سبق، ستحاول هذه الورقة البحثية تسليط الضوء على مكانة سوق الإيجار التمويلي في الجزائر وتصنيفه من طرف الشركة المالية الدولية وكذا الصعوبات التي تواجهه مؤثرة سلبا على الطلب على هذا المنتج المالي، كالمعوقات التنظيمية والزيادة في الهامش الصافي (تكلفة الإيجار) نظرا لضعف المنافسة بين شركات الإيجار التمويلي، إضافة إلى وجود سوق سندي غير فعال لا يوفر التمويل اللازم لضمان نموها.

الكلمات الدالة : الإيجار التمويلي، تقييم، المنتج المالي، العرض، الطلب.

Résumé

Cette dissertation vise à démontrer de façon précise la place occupée par le marché du leasing en Algérie. Introduit en Algérie il y a plus de 15 ans, le leasing est devenu aujourd'hui comme un outil complémentaire de financement des entreprises et de l'économie nationale. Le financement par le leasing poursuit, en effet, son développement en Algérie. A fin 2013, les engagements globaux des sociétés de crédit-bail ont augmenté de 19% à 44 milliards de dinars, contre 37 milliards de dinars en 2012. Une expansion appréciable et remarquable, qui reste toutefois faible aux yeux des experts,. Un marché qui ne représente que 1% des engagements financiers de la place en raison de la faiblesse de l'offre, qui est en deçà de la demande potentielle sur ce produit financier.

Sur la base de ce qui précède, le présent papier se propose d'essayer de mettre la lumière sur la situation du marché du leasing en Algérie et son classement par la société financière internationale (SFI) ainsi que les difficultés actuelles de cette activité qui réduisent la demande sur ce produit financier, tels que l'obstacle réglementaire, l'augmentation de la marge nette (le cout de loyer) en raison d'un manque de concurrence entre les sociétés de leasing, et l'existence d'un marché obligataire inefficace ne permettant pas aux sociétés de leasing de financer leur croissance.

Les mots clés : leasing, évaluation, produit financier, offre, demande.

المقدمة:

ظهر عقد الإيجار التمويلي في الجزائر من خلال قانون النقد و القرض رقم 10/90 حيث جاء في الفقرة الثانية من المادة 112 " يعتبر بمثابة عمليات قرض، عمليات الإيجار المقرونة بحق الشراء و لاسيما عمليات الاقتراض مع الإيجار." إلا أنه لم تطبق هذه التقنية من طرف البنوك التجارية الجزائرية إلا إلى غاية صدور الأمر 09/96 المؤرخ في 10/01/1996، الذي اعتبر الإيجار التمويلي عملية تجارية ومالية، وتشجيعا على توجيه المتعاملين الاقتصاديين على اللجوء إلى هذه الصيغة التمويلية لتكوين أصول ثابتة، تم إصدار النص التنظيمي رقم 06/96 المؤرخ في 03/07/1996، والأمر 07/96 المؤرخ في 22/10/1996، المحددين لكيفية تكوين مؤسسات الإيجار التمويلي وشروط حصولها على الاعتماد في الجزائر، مع تقديم حوافز جبائية خاصة لمؤسسات الإيجار التمويلي والبنوك أثناء تطبيقها لهذه الصيغة التمويلية.

تضاربت الآراء حول واقع سوق الإيجار التمويلي في الجزائر، منهم من يرى بأن هذا المنتج المالي يعد منافسا وبديلا لتمويل البنكي الكلاسيكي و منهم من يرى أنه منتج مالي مكمل له. ومن خلال ما سبق وبعد مرور أكثر من 15 سنة من ظهور الإيجار التمويلي كمنتج مالي في الجزائر يمكننا طرح السؤال التالي:

ماهي المكانة التي يحتلها سوق الإيجار التمويلي في الجزائر؟

انطلاقا من الإشكالية السابقة، تم تبني الفرضيات التالية:

1- الإيجار التمويلي لا يزال يعتبر منتجا ماليا جديدا في الجزائر وأن المؤسسات المتخصصة فيه لا تزال في مراحلها الأولى.

2- الإيجار التمويلي يتطور حجمه بتطور حجم الشركات المتخصصة في الإيجار التمويلي.

سنعتمد في دراستنا على المنهج الوصفي وتم من خلاله جمع البيانات للدراسة عن طريق الاستعانة بعدد من المراجع العلمية و البحوث والدراسات المنشورة في الدوريات و مواقع الإنترنت و المراسيم والنصوص التنظيمية. وللإجابة على الإشكالية المطروحة ومن ثم التحقق من مدى صحة إحدى الفرضيات، سوف نتطرق في هذه الورقة إلى تعريف الإيجار التمويلي، أنواعه، الامتيازات الجبائية والمالية الممنوحة لهذا النوع من التمويل إضافة إلى تقييم هذا السوق من خلال إلقاء الضوء على العرض والطلب على هذا المنتج المالي.

1- مفهوم الإيجار التمويلي:

عقد الإيجار التمويلي هو وسيلة لتمويل الاستثمارات الإنتاجية، إذ من خلاله يحصل المشروع المستفيد على الأصول الرأسمالية التي يحتاج إليها لتشغيل مشروعه دون تجميد كبير من رأسماله لشرائها، وإنما يتم ذلك في مقابل التزامه بأداء

القيمة الاجبارية التي يتفق عليها مع شركة التأجير التمويلي طوال مدة العقد، وتمتعه بالحق في شرائها في نهاية مدة العقد.¹

وقد عرف المشرع الجزائري المادة الأولى من الأمر رقم 96-09 المتعلقة بالإيجار التمويلي بأنه "عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية، أو شركة تأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة صراحة هذه الصفة مع متعاملين اقتصاديين جزائريين أو أجنبيا أشخاصا طبيعيين كانوا أو معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص، قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر، كما تتعلق بأصول منقولة أو غير منقولة ذات الاستعمال المهني، أو بالمخلات التجارية أو بالمؤسسات الحرفية."²

2- أنواع الإيجار التمويلي:

و يمكن تلخيص أنواع الإيجار التمويلي في أربعة أنواع هي:

1-2- الإيجار التمويلي العملي أو التشغيلي leasing opérationnel : حسب المادة الثانية من المرسوم 96-09، "يعتبر اعتمادا إجباريا عمليا إذا لم يتم تحويل كل الحقوق، الالتزامات، المنافع، المساوي و المخاطر المترتبة عن ملكية الأصل إلى المستأجر، و هذا ما يسمح بالقول بأن جزء من كل هذا يبقى على عاتق المؤجر، و بالتالي فان فترة العقد غير كافية لكي يسترجع المؤجر كل نفقاته و هذا يؤدي إلى انتظاره لفترة أخرى لاستعادة ما تبقى من النفقات سواء بتجديد العقد أو بيع الأصل".³ وتعتبر الحاسبات الآلية، آلات لتصوير المستندات، السيارات، وما شابهها من أهم أنواع المعدات التي يتم استئجارها في ظل هذا النوع من الإيجار الذي يسمى أحيانا باستئجار الخدمات. ويتميز الإيجار التمويلي العملي بالخصائص التالية:

1- يلتزم مالك الأصل بصيانة وخدمات الأصل للمؤجر للغير على أن تدخل تكاليف الصيانة ضمن المدفوعات الثابتة التي يقوم المستأجر بسدادها؛

2- يستمر هذا النوع من الإيجار لفترة زمنية قصيرة نسبيا تكون عادة اقل من الحياة الإنتاجية للأصول، وبالتالي فان قيمة الإيجار لا تغطي تكلفة الأصل ومن ثم يتوقع مالك الأصل استعادة قيمة الاستثمارات الموظفة في هذا الأصل من خلال تكرار عمليات تأجيرها، إما لنفس المؤسسة أو لأخرى ؛

3- تشمل عقود الإيجار التمويلي التشغيلي عادة ما يفيد بإمكانية إيقاف عملية الاستئجار قبل المدة المتفق عليها، ومن الواضح أن هذا الشرط يتقابل مع مصلحة المستأجر إلى حد كبير حيث يمكنه في هذه الحالة إعادة الأصل إلى المؤجر طالما انتهت الحاجة إليه أو في حالة ظهور معدات احدث وبصفة خاصة في حالة الأصول والمعدات التكنولوجية التي تتطور بشكل سريع كالحاسب الآلي مثلا؛

2-2- الإيجار التمويلي المالي leasing financier: ويعتبر الإيجار التمويلي مالي إذا تم تحويل كل الحقوق و الالتزامات والمساوي والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعني إلى المستأجر، ويعني ذلك أن مدة عقد الإيجار التمويلي كافية لكي تسمح للمؤجر باستعادة كل نفقات رأس المال مضاف إليه مكافأة هذه الأموال المستثمرة. ويتميز الإيجار التمويلي المالي عادة بالخصائص التالية:

1- تقع الأعباء الخاصة بصيانة وخدمة الأصول المستأجرة على عاتق المؤسسة التي تقوم بالاستئجار؛

2- لا يستطيع المستأجر إيقاف عملية الاستئجار و إنما عليه الاستمرار في سداد أقساط الاستئجار حتى نهاية العقد؛

3- يستمر عقد الإيجار المالي لفترة زمنية طويلة نسبياً، تتفق عادة مع الحياة الإنتاجية للأصل وبالتالي يستهلك الأصل بالكامل خلال هذه الفترة فيحصل مالك الأصل على قيمة الأموال المستثمرة في الأصل؛⁴

2-3- البيع وإعادة التأجير lease-back ou session bail: البيع وإعادة التأجير هو عقد بين مؤسسة مالكة لبعض الأصول كالأراضي و التجهيزات و غيرها، تقوم ببيع أصولها إلى مؤسسة مالية كشركات التأمين أو شركات الوساطة المالية أو شركات التأجير، بشرط أن يقوم الطرف الشاري بإعادة تأجير الأصل إلى المؤسسة التي باعتها، و بمقتضى هذا الاتفاق على قيمة الأصل بغرض استعماله في مجالات أخرى، و حسب الاتفاق لها الحق أن تنتفع بهذا الأصل خلال فترة التأجير، لذا فالمؤسسة تتخلى عن ملكية بعض أصولها عندما تقوم بدفع أقساط الإيجار دورياً للمؤسسة التي اشترته منها، ثم قامت بتأجيره لها و هذا المالك الجديد له الحق بأن يسترد الأصل عند انتهاء عقد الإيجار، و هذه الدفعات المحصلة مع القيمة المتبقية من الأصل كافية لشراء أصل جديد و تحقيق عائد على هذا الاستثمار.⁵

2-4- التأجير الرفعي leasing lié à levier financier : هذا النوع من التأجير خاص بالأصول الثابتة مرتفعة القيمة، و في هذا النوع من العقود هناك ثلاثة أطراف و هم المستأجر، المؤجر، و المقرض، و وضع المستأجر لا يختلف عن الحالات المذكورة سابقاً فهو ملزم بدفع أقساط الإيجار خلال مدة العقد، أما بالنسبة للمؤجر الذي يقوم بشراء الأصل وفق الاتفاق مع المستأجر فوضعه هنا يختلف عن الحالات السابقة فهو يقوم بتمويل هذا الأصل من أمواله بنسبة معينة والباقي يتم تمويله بأموال مقترضة، و في هذه الحالة فإن الأصل يعتبر رهن لقيمة القرض، وللتأكيد على ذلك فإن عقد القرض يوقع من الطرفين المؤجر و المستأجر باعتبار أن المؤجر هو المقرض الحقيقي والمستأجر هو الذي يستعمل الأصل يوقع باعتباره ضامناً للسداد.

3- الامتيازات الجبائية والمالية **avantages fiscaux et financiers**:

عمل المشرع الجزائري على وضع تنظيم جبائي بغرض تسهيل سير العملية موضحا الطرق التي يجب الاعتماد عليها عند تطبيق هذه التقنية كقواعد إهلاك الأصل، التخفيضات الجبائية والرسوم المباشرة وغير المباشرة... إلخ. بما أن المؤجر هو المالك القانوني للأصل والمستأجر هو الذي ينتفع به فكلاهما يتمتعان بحقوق جبائية ويستفيدان من مزايا تلخص في تخفيض العبء الضريبي و حق ممارسة اهتلاك الأصل و أرباح الصرف.

3-1- الامتيازات الجبائية:

أ- حسب تنظيمات قانون المالية لسنة 1996: جاء في الشطر الأول من المادة 112 من قانون المالية لسنة 1996، على أن عملية الإيجار التمويلي المالي أو عملية الإيجار التمويلي العملي، يعد فيها المؤجر من الناحية الجبائية متصرفا في الملكية القانونية للملك المؤجر، و هو بهذا صاحب الحق في ممارسة اهتلاك هذا الملك. كما نجد في الشطر الأول من نفس المادة أن المستأجر له حق التخفيض من الربح الخاضع للضريبة المتمثل في الإيجارات التي يدفعها للمؤجر.⁶

ب- حسب تنظيمات قانون المالية لسنة 2001: حسب المادة 11 من القانون المالية المعدلة لأحكام المادتين 108 و 156-2 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، يسمح بتخفيض 60% من وعاء الاقتطاع من المصدر على مبالغ الإيجار بموجب عقد الإيجار التمويلي الدولي للأشخاص غير المقيمين بالجزائر. كذلك بهدف تحفيز المستثمرين إلى اللجوء للإيجار التمويلي الدولي في مجال حيازة أصول تجهيزات ذات تكلفة عالية (كالطائرات و الباخرات...) جاء قانون المالية لسنة 2001 بتخفيض وعاء الاقتطاع ب 60% بما يناسب معدل اقتطاع فعلي ب 72%.⁷

ج- حسب تنظيمات قانون المالية التكميلي لسنة 2001: ما جاء في تنظيمات قانون المالية التكميلي لسنة 2001 هو عدة حلول للمشاكل التي أثارها جمعية البنوك و المؤسسات المالية A.B.E.F وهذا بشأن التمييز بين الإيجار التمويلي والقرض البنكي الكلاسيكي فيما يخص منح امتيازات الرسوم رقم 93-12 والذي يتعلق بترقية الاستثمارات الذي ألغي. هذه الامتيازات تتمثل في منح تخفيضات ضريبة و جمركية من قبل هذا القانون التكميلي للمستثمرين، إما عند اختيارهم للتمويل عن طريق الإيجار التمويلي (حيازة منقولات أو غير منقولات) أو عن طريق قرض بنكي كلاسيكي على حد سواء. بالإضافة إلى النصوص والإجراءات الأخرى كما جاء في المادة 2 من نفس القانون على ترخيص البنوك و المؤسسات المالية وشركات الإيجار التمويلي باستعمال الاهتلاك الخطي أو التنزلي للأصول الثابتة على فترة تساوي مدة عقد الإيجار التمويلي.

- حقوق التسجيل الخاصة بعقد الإيجار التمويلي.

- إن مصالح التسجيل تعتبر الإيجار التمويلي على أنه إيجار تجاري (من الناحية الجبائية)، إذا هو خاضع لحقوق على الإيجارات محددة بنسبة 2% من الإيجارات وهذا بمراعاة تنظيمات المادة 43 من الأمر رقم 09/96 المؤرخ في 10 جانفي 1996 المتعلق بالإيجار التمويلي و التي تعفى هذه العمليات من مجال تطبيق المواد من 169 إلى 214 المتعلقة بعقود الإيجار التجارية، هذا الإعفاء جاء لتخفيض التكاليف الباهظة بالنسبة للمستأجر.⁸

د- حسب تنظيمات قانون المالية لسنة 2008: طبقا للمادة رقم 17 من قانون المالية لسنة 2008، تستفيد المشاريع من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على المشتريات أو الاقتناءات المحققة من طرف مؤسسات الإيجار التمويلي و ذلك بعد استلام من إدارة الضرائب على شهادة الإعفاء نموذج F21.⁹

ه- قانون المالية التكميلي لسنة 2009: تستفيد المشاريع الى غاية 31-12-2018 من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على الأقساط المدفوعة في إطار عملية الإيجار التمويلي المتضمنة العتاد الفلاحي المحلي أي المنتج في الجزائر (عتاد السقي، عتاد منتج محليا لانحاز وحدات الحليب الصغيرة، زراعة الزيتون، إنتاج زيت الزيتون و تخزينه، إعادة تجديد عتاد الإنتاج، و الإنتاج في الصناعات التحويلية).¹⁰

و- التنظيمات الجمركية للإيجار التمويلي: إن قانون المالية لسنة 1996 في المواد 137، 136، 135، 138، عرف كل الإجراءات التي تقوم بمعالجة عمليات التصدير و الاستيراد حيث تعالج هذه الأخيرة و كأنها عمليات خاضعة لنظام القبول المؤقت Régime D'admission Temporaire. المادة 174 من قانون الجمارك خاضعة لنظام القبول الجمركي المؤقت للحقوق و الرسوم الجمركية. بترخيص من مصلحة الجمارك يمكن للأصول إعادة أو تأجيرها أو استعمالها أو نقلها خارج الأماكن المخصصة لتحقيق العمليات المرخص بها (المادة 178 من قانون الجمارك) أما عن المدة فهي تابعة لمدة عقد الإيجار التمويلي (المادة 135).

عند نهاية المدة غير القابلة للرد المحددة في عقد الإيجار التمويلي و إذا ما اختار المستأجر الأصل فعليه أن يسرع في التخليص الجمركي Dédouanement من أجل استهلاك الأصل بناء على إظهار فاتورة الشراء (المادة 136). أما في حالة عدم خيار الشراء من طرف المستأجر فيقوم بالإجراءات قصد إعادة تصدير الأصل للمستأجر إلى المؤجر بعد نهاية نظام القبول المؤقت حسب ما جاء في المادة 137. كذلك تشير إلى أن التجهيزات المستوردة أو المصدرة عن طريق الإيجار التمويلي معفاة من الإجراءات "رقابة التجارة الخارجية و الصرف" لكن تبقى هذه المعطيات خاضعة إجباريا لتعيين الموطن البنكي مسبقا يتم تحويل رؤوس الأموال إلى الخارج و دخولها إلى الجزائر بصفة قانونية كما جاء في المادة 138.¹¹

3-2- الامتيازات المالية avantages financiers : تستطيع الدول تحمل فوائد قروض البنوك التجارية والمؤسسات المالية في حالات المؤسسة الناشئة و يمكن أن يشتمل مؤسسات في توسعها حسب الأهمية، ويكون إما تحمل كلي أو جزئي و يتغير حسب طبيعة النشاط و المنطقة الجغرافية. نذكر على سبيل المثال النشاط الفلاحي، حيث أن تكلفة الإيجار التمويلي الممنوح من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية المقدرة ب 9 % معفاة بنسبة 4 % أي أن هذه النسبة هي على عاتق الخزينة العمومية والباقي 5 % يتحمله صاحب المشروع شريطة أن يكون العتاد الفلاحي أصل هذه العملية منتوجا محليا.¹²

4- تقييم سوق الإيجار التمويلي:

بما أن السوق يعرف بأنه مكان التقاء العرض و الطلب على منتج معين، سوف نلقي الضوء على هذين العنصرين: **4-1- عرض الإيجار التمويلي في الجزائر:** هناك حاجة ماسة بالنسبة للاقتصاد الجزائري إلى وجود مؤسسات وبنوك تقوم بعملية الإيجار التمويلي سواء كانت وطنية أو أجنبية تعرض وتوفر منتج مالي جد هام، أثبت فاعليته وتطوره في بلدان كثيرة طبقته منذ سنوات، خاصة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولأجل هذه الغاية يجب أن يتكيف عقد الإيجار التمويلي في الجزائر مع الوضعية الحالية التي توجد عليها المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، ويلبي الحاجات الاستثمارية والتمويلية لهذه المؤسسات.

أ- الحصة السوقية للبنوك والمؤسسات الممارسة للإيجار التمويلي: يتكون حاليا عارضي هذا النوع من التمويل في الجزائر من شركتين خاصة للإيجار التمويلي وهما الشركة العربية للإيجار التمويلي ALC و المغرب للإيجار الجزائر MLA، شركتين وطنية و هي فروع لبنوك عمومية جزائرية و هما إيجار ليزنغ الجزائر ILA و الشركة الوطنية للإيجار SNL و شركة سوفيناس SOFINANCE.

تمارس هذا النشاط كذلك بنوك خاصة أجنبية وهي كالتالي:


بنك البركة الجزائر BANK ELBARAKA، سوسيتي جنرال الجزائر SGA، نتيكسيس NATIXIS، سيتي لام الجزائر CETELEM ALGERIE و بيني بريبا الجزائر BNP Paribas . و يمارس هذا النشاط كذلك بنك عمومي و هو بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR، إلا أن نشاطه يقتصر فقط على إيجار العتاد الفلاحي المنتج محليا.

الجدول رقم 01: حصة شركات الإيجار التمويلي في السوق لسنة 2013.

شركات الإيجار التمويلي	حصتها في السوق لسنة 2013 (%)	سنة بداية النشاط
الشركة العربية للإيجار التمويلي ALC	15	2002
المغرب للإيجار الجزائر MLA	16	2006
الشركة الوطنية للإيجار SNL	2	2010
إيجار ليزنغ الجزائر ILA	1	2011
شركة سوفينانس SOFINANCE	11	2001
البركة BANK ELBARAKA	14	1993
سوسيتي جنرال الجزائر SGA	24	2002
نتيكسيس NATIXIS BANK	06	2006
بنيني بريما الجزائر BNP Paribas	10	2006
AGB BANK	1	2010

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على تصريحات الخبير المالي الياس كرار مدير شركة ايميليس للاستشارة المالية Humilis Corporate Finance. مجلة ايكو الاقتصادية، العدد 60، سنة 2013.

الشكل رقم 01: الحصة السوقية لشركات الإيجار التمويلي لسنة 2013.



المصدر : تم إعداد الشكل رقم 01 بناء على المعطيات الموجودة في الجدول رقم 01 أعلاه.

نلاحظ من خلال الجدول رقم 01 و الشكل رقم 01 أن حصة الأسد تعود لبنك SGA باعتباره أول بنك خاص بدأ في ممارسة نشاط الإيجار التمويلي في الجزائر في سنة 2002 حيث اكتسب الخبرة اللازمة في هذا النشاط و قد بلغ حجم التمويل عن طريق الإيجار التمويلي من طرف هذا البنك في نهاية سنة 2013 إلى 10,646 مليار دج مع حصة سوقية تقدر ب 24%.¹³ يليه مؤسستان كبيرتان متخصصتان في الإيجار التمويلي وهما "MLA" و "ALC"، و يحتل بنك البركة المرتبة الرابعة بحصة 14% و هو يعتمد على هذا المنتج كصيغة إسلامية للتمويل.

ب- تصنيف سوق الإيجار التمويلي: يعتبر سوق الإيجار التمويلي في الجزائر جنيني embryonnaire و ذلك حسب تصنيف الشركة المالية الدولية financière internationale société (SFI) لأسواق الإيجار التمويلي و هي تابعة لمجموعة البنك الدولي متخصصة في القطاع الخاص. بني هذا التصنيف على أساس معدل اقتحام نشاط الإيجار التمويلي taux de pénétration (حجم الإيجار التمويلي / التشكل الإجمالي للرأس المال الثابت). حسب هذا التصنيف، تم تعيين مجموعة المكونة لهذا السوق المتواضع، فيما يخص ناحية الشرق الأوسط و شمال إفريقيا MENA تضم المجموعة كل من العراق، ليبيا، سوريا، اليمن، الضفة الغربية لقطاع غزة. في هذه المجموعة، يمكن القول بأن صناعة الإيجار التمويلي متواضعة جدا وأن مجموعة الشرائع الداعمة لهذه الصناعة غائبة، أنظمة مالية غير متطورة مع وجود خطر سياسي عالي جدا.

هناك مجموعة ثانية تعد مكونة لسوق جنيني متقدم على المجموعة الأولى، تعتبر الجزائر طرفا فيها بالإضافة إلى عدد كبير من دول ناحية الشرق الأوسط و شمال إفريقيا MENA كمصر، سعودية، لبنان، الأردن، المغرب، عمان وقطر. في هذه المجموعة تعتبر صناعة الإيجار التمويلي متواضعة و لكن بدرجة أقل من المجموعة الأولى، حيث تعرف نموا متواصلا مع تشريعات تستلزم إعادة النظر فيها وتحسينها. السوق الجزائري يتميز بنفس خصائص هذه المجموعة، سوق تنعدم فيه المنافسة، عدد قليل لشركات الإيجار التمويلي مع عدم تنوع في منتجاتها.

أما في المجموعة الثالثة، نجد أن صناعة الإيجار التمويلي حاضرة جدا تضم عدد كبير من المتعاملين تتميز بمنافسة كبيرة جدا و خصوصا في تنوع تكلفة الإيجار، تعدد المنتج، و تضم هذه المجموعة الناشئة كل من الكويت، تونس الإمارات العربية المتحدة. هذه الدول تتميز بصناعة نشطة في الإيجار التمويلي، منتجات معروضة مختلفة و معقدة واستعداد كبير لاقتحامها الأسواق الدولية.¹⁴ إن معدل اقتحام نشاط الإيجار التمويلي في ناحية MENA قدر ب 3,6 % وهذا حسب إحصائيات الشركة المالية الدولية SFI، في حين قدرت ذات النسبة ب 12% في أوروبا و 5% بأمريكا اللاتينية.

الجدول رقم 02: تصنيف سوق الإيجار التمويلي من طرف الشركة المالية الدولية SFI .

marché embryonnaire	سوق جنيني	معدل اقتحام نشاط الإيجار التمويلي أصغر من 5%
marché émergent	سوق ناشئ	معدل اقتحام نشاط الإيجار التمويلي أكبر من 5% و أصغر من 10%
marché en maturation	سوق ناضج	معدل اقتحام نشاط الإيجار التمويلي أكبر من 10%


ج- حجم الإيجار التمويلي: بلغ حجم الإيجار التمويلي في الجزائر encours du crédit bail حوالي 20 مليار دج (200 مليون أورو) في سنة 2009 حيث عرف نموا سنويا إقاعيا ب 17 % ما بين سنة 2007 و 2009. وبلغ مبلغ 44 مليار دج في نهاية سنة 2013 مقابل 37 مليار دج في نهاية سنة 2012 مع تسجيل ارتفاع بنسبة 19% .

الجدول رقم 03: تطور حجم الإيجار و مقارنته بالحجم الإجمالي للقروض الموجهة للاقتصاد (مليار دينار).

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
حجم الإيجار التمويلي	14	18	20	24	28	37	44
حجم القروض الموجهة للاقتصاد	2205	2615	3086	3267	3726	4287	5154
نسبة حجم الإيجار التمويلي إلى البنكية الموجهة للاقتصاد (% حجم)	346,0	886,0	486,0	347,0	517,0	638,0	538,0

المصدر: تم إعداد الجدول بناء على تقرير بنك الجزائر لسنة 2010 و 2013 و تصريحات الخبير المالي الياس كرار.

الشكل رقم 02: تطور حجم الإيجار و حجم القروض الموجهة للاقتصاد (مليار دينار).



المصدر: تم إعداد الشكل رقم 02 بناء على المعطيات الموجودة في الجدول رقم 03 أعلاه.

نلاحظ من خلال الجدول رقم 03 و الشكل رقم 02 أن نسبة حجم الإيجار التمويلي إلى حجم القروض البنكية الموجهة للاقتصاد تتزايد و تتحسن من سنة لأخرى، إلا أن تخصيص مبلغ 44 مليار دينار في سنة 2013 في شكل تمويل إيجاري للمؤسسات الاقتصادية يعتبر متواضعا مقارنة بحجم القروض الموجهة للاقتصاد بـ 5154 مليار دينار، و هذا راجع إلى ضعف عرض شركات الإيجار التمويلي لمنتجاتها مقابل الطلب عليها و ارتفاع في تكلفة الإيجار مقارنة مع تكلفة القروض البنكية التقليدية في ظل غياب المنافسة بين المؤسسات المالية المتخصصة في عملية الإيجار التمويلي، إضافة إلى النقص الملحوظ في التنظيمات المتعلقة بالإيجار التمويلي في الجزائر.

الجدول رقم 04: شروط شركات الإيجار التمويلي عند إبرام عقد الإيجار التمويلي.

شركات الإيجار التمويلي	مدة العقد	المساهمة الشخصية	تكلفة الإيجار
الشركة العربية للإيجار التمويلي ALC	3 - 5 سنوات	20 - 30%	12 - 15%
المغرب للإيجار الجزائر MLA	3 - 5 سنوات	20 - 30%	12 - 15%
الشركة الوطنية للإيجار SNL	4 - 5 سنوات	5 - 30%	10 - 12%
إيجار ليزنغ الجزائر ILA	5 - 7 سنوات	0%	10 - 12%
شركة سوفينانس SOFINANCE	3 - 5 سنوات	20 - 30%	12 - 15%
البركة BANK ELBARAKA	3 - 15 سنوات	20 - 30%	7 - 12%
سوسيتي جنرال الجزائر SGA	3 - 5 سنوات	0%	متغيرة بتغير القرض الممنوح
نتيكسيس NATIXIS BANK	3 - 5 سنوات	10%	تنخفض عندما يرتفع قيمة القرض
بنيني بريبا الجزائر BNP Paribas	3 - 5 سنوات	0%	متغيرة بتغير القرض الممنوح
AGB BANK	3 - 5 سنوات	10 - 30%	12 - 15%
بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR	2 - 7 سنوات	20 - 30%	9%

المصدر: تم إعداد الجدول بناء على معلومات متحصل عليها من المواقع الالكترونية لشركات الإيجار التمويلي.

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن شروط عقد الإيجار التمويلي التي تعرضها شركات الإيجار التمويلي لا تختلف كثيرا، و أن غالبية هذه الشركات تفرض على المشروع المستفيد مساهمة شخصية تتراوح ما بين 10 إلى 30%، وهي بمثابة قسط أولي يدفع في بداية المدة. وهكذا تفقد تقنية التمويل بالإيجار التمويلي في الجزائر ميزتها الأساسية وهي ضمان تمويل المشروع بنسبة 100% .

4-2- طلب الإيجار التمويلي في الجزائر: بعد صدور الأمر رقم 09/96 أصبح بإمكان المؤسسات الجزائرية اللجوء إلى تقنية الإيجار التمويلي لتمويل الحصول على عتاد وتجهيزات جديدة، حيث أن هذا النمط التمويلي يمكن أن يمثل بالنسبة لها بديلا للأنماط التمويلية الأخرى لانجاز برامج استثمارية مع الاحتفاظ بجزء من سيولتها، كما يمكن أن يشكّل مكملاً للتمويلات الأخرى. وعموما فإن الإيجار التمويلي موجه أساسا إلى المؤسسات والصناعات

الصغيرة والمتوسطة والمهن الحرة، ولكن يمكن للمؤسسات الكبرى أن تستفيد منه كذلك، وهي الجهات المشكّلة لجانب الطلب على الإيجار التمويلي في السوق الجزائرية.

أ- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية أهم مكون من مكونات جانب الطلب في سوق الإيجار التمويلي الجزائري، فعلى اعتبار أن معظم المؤسسات المالية التي تقدم خدمات الإيجار التمويلي هي مؤسسات خاصة فإن ذلك يجعلها تستهدف بالدرجة الأولى القطاع الاقتصادي الخاص، والمتشكّل أساسًا من مؤسسات وصناعات ذات حجم صغير ومتوسط، بل إن المؤسسات المالية المتخصصة تمامًا في الإيجار التمويلي تقدم تمويلًا حصريًا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كشركة "ALC" و "MLA". حيث أن الزيادة المعترية في أعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الجزائر تعني زيادة في احتياجاتها التمويلية الخارجية، وبالتالي زيادة في الطلب على التمويل، وأمام هذا التطور والنمو يظهر الإيجار التمويلي كأداة تمويلية واعدة وبإمكانات نمو كبيرة بالنسبة للمؤسسات المالية. ولهذا نلاحظ الزيادة المستمرة في أعداد المؤسسات الصغيرة المستفيدة من هذا المنتج المالي و خصوصًا في قطاع البناء، الصناعات الصيدلانية و الصناعات الغذائية. أما بنك الفلاحة و التنمية و الرفية، فقد أحصى ابتداء من سنة 2008 (سنة بداية ممارستها لهذا النشاط) إلى سنة 2012 استقباله حوالي 5299 طلب تمويل عن طريق الإيجار التمويلي من بينها 4475 ملف تحصل على الموافقة البنكية و قد بلغ المبلغ الإجمالي للإيجار التمويلي الممنوح *crédit bail mis en force* حوالي 14,6 مليار دج. لقد تم تفسير هذا الطلب المتزايد على هذا المنتج المالي إلى حجم الإعانات التي قدمتها الدولة في اقتناء العتاد الفلاحي الذي قدر ب 12,37 مليار دج، بالإضافة إلى تحمل الخزينة لنسبة 4% من تكلفة الإيجار و أصبحت تمثل النسبة التي يتحملها المستأجر ب5% .

ب- المهن الحرة: يمثل الإيجار التمويلي وسيلة مناسبة لهذه المهن لتجديد وتطوير عتادهم والتحصين من سمعهم وشهرتهم المهنية والتجارية، ولهذا نجد أن معظم بل كل المؤسسات التي تقدم خدمات الإيجار التمويلي في الجزائر تولي اهتمامًا بهذه الفئة وتخصص لها تشكيلة خدمات خاصة بما. ولاشك أن القطاع الطبي يحتل الريادة في مجال المهن الحرة على اعتباره القطاع الذي يتطلّب تحديثاً مستمراً لعتاده، الذي يخضع لتغيرات وتحسينات تكنولوجية سريعة، كما أن بعض الأجهزة الطبية تتطلب مبالغ كبيرة لاقتنائها تفوق القدرات المالية الذاتية لأصحاب تلك المهنة، و تليها مهنة المهندسين المعماريين.

ج- المؤسسات الكبرى: يعتبر الإيجار التمويلي وسيلة تمويل جذابة بالنسبة للمؤسسات الكبرى كذلك، حيث تُمكن هذه الوسيلة التمويلية الشركات الكبيرة من تمويل استثماراتها بدون التأثير على استقلاليتها وعلى قدرتها على الاستدانة، كما تسمح لها بزيادة وتحديد قدراتها الإنتاجية. لكن السوق الجزائرية تُظهر بوضوح أن نسبة لجوء

الشركات الكبرى لهذا النوع من التمويل ضئيلة جداً وهذا راجع إلى سهولة حصول هذه المؤسسات على تمويلات من مصادر أخرى وخاصة البنوك التقليدية، حيث تمتلك هذه المؤسسات الضمانات الكافية والسمة المالية اللازمة. وبالرغم من ذلك فإن إمكانية لجوء هذه المؤسسات إلى الإيجار التمويلي واردة بوجود مؤسسات إيجار تمويلي تتعامل معها، وخاصة شركة Sofinance تتعامل بشكل أساسي مع المؤسسات العمومية، والتي تنتمي إلى قطاع المؤسسات كبيرة الحجم .

يتكون النظام المصرفي الجزائري إلى غاية نهاية سنة 2013 من تسعة وعشرين (29) بنك ومؤسسة مالية من بينها:

- (06) ستة بنوك عمومية (تابعة للدولة)، من بينها صندوق وطني للتوفير والاحتياط،
- (13) ثلاثة عشرة بنك خاص برؤوس أموال أجنبية و (1) بنك واحد برؤوس أموال مختلطة.
- (03) ثلاث مؤسسات مالية منها اثنان من قطاع عمومي.
- (05) شركات للتمويل الإيجاري منها اثنتان خاصتان.
- (01) مؤسسة واحدة التأمين الفلاحي معتمدة للقيام بالعمليات المصرفية و التي أخذت في نهاية سنة 2009 صفة مؤسسة مالية.¹⁵

يشهد النظام المصرفي الجزائري سيطرة 06 بنوك عمومية مع حصة سوق تقدر ب 90 %، و يتم قياس طلب سوق الإيجار باستخدام مقياس التشكل الإجمالي لرأس المال الثابت (FBCF) و يمثل 1% من الطلب الوطني وهي نسبة ضعيفة جدا لبلد أحصى أكثر من 700 ألف مؤسسة صغيرة و متوسطة في نهاية سنة 2012، في حين يمثل سوق الإيجار في تونس 6,5 % و في المغرب 8,5 % من التشكل الإجمالي لرأس المال الثابت.¹⁶

إن الانطلاقة البطيئة لعملية الإيجار التمويلي في الجزائر و ضعف الطلب على هذا النوع من التمويل يعود إلى العديد من الأسباب منها:

- وجود بنوك عمومية مثقلة بالديون مع ضعف قدراتها التمويلية؛
- غياب التحفيزات المنشطة لهذه الصيغة خاصة الجانب الجبائي؛
- عدم احترافية رجال البنوك و تأهيل المهنة المصرفية؛
- غياب سوق سندي متقدم يضمن لمؤسسات الإيجار التمويلي نموها؛
- ارتفاع تكلفة هذا المنتج المالي بالنسبة للمشروع المستفيد لأن المؤسسات المتخصصة في الإيجار التمويلي لا تمارس الوساطة المالية *intermédiation financière* مما يجعل إعادة تمويلها *refinancement* مكلفا جدا؛
- غياب ثقافة الاستثمار و غياب المعلومات المتعلقة بهذا المنتج المالي لدى أصحاب المشاريع.

إن كل هذه العوائق و القيود يجب أن تزول لما لها من أثر سلبي في تطبيق و العمل بهذه الصيغة التمويلية خاصة لما لها من دور بارز في تمويل المؤسسات الاقتصادية و من ورائها الاقتصاد الجزائري ككل.

الخاتمة:

من خلال هذه الدراسة و بعد تقييم سوق الإيجار التمويلي في الجزائر يمكننا أن نستخلص النتائج التالية:
بالرغم من الإجراءات المتخذة من طرف الدولة الجزائرية على مختلف الأصعدة القانونية، الجبائية والمؤسسية لصالح المؤسسات الاقتصادية، إلا أنّها لم تحقق النتائج المرجوة منها، إن إصرار الدولة الجزائرية على تدعيم المؤسسات الاقتصادية جعلها تبحث عن منتجات تمويلية مناسبة لها، ومن أهم المنتجات التي تم إدخالها لهذا الغرض هو الإيجار التمويلي، إلا أن دخوله السوق لم يتم بالسرعة المطلوبة، حيث تم ذلك ببطء شديد وذلك بعد صدور الأمر رقم 09/96، ثم التعديلات التنظيمية و الجبائية التي توالى صدورها منذ 1996، وإلى غاية الآن، ولاشك أن طول الفترة التي استغرقتها عملية تهيئة الإطار القانوني والجبائي التنظيمي للإيجار التمويلي أحر من تطبيقه في الواقع العملي مما جعله لا يلعب الدور المنوط به في تمويل المؤسسات الاقتصادية وجعل الطلب على هذا المنتج المالي متواضعا جدا؛

إن الإيجار التمويلي كمنتج مالي جديد يبقى غير معروفا حتى من طرف الموظفين في البنوك العمومية، وقليل الاستعمال مقارنةً بباقي المنتجات المالية الأخرى، بسبب عدم معرفة معظم المتعاملين الاقتصاديين المستثمرين بالإيجار التمويلي من جهة، وقلة المؤسسات المالية التي تقدم خدمات الإيجار التمويلي مع عدم تطبيق هذه الوسيلة التمويلية بكل خصائصها الوظيفية ككونها تمثل تمويلا كاملا ولا يتطلّب تقديم ضمانات أو فرض شروط صعبة من جهة أخرى، ويرجع ذلك إلى كون الإيجار التمويلي لا يزال يعتبر نمطا جديدا في الجزائر وأن المؤسسات المتخصصة فيه لا تزال في مراحلها الأولى كما جاء في تصنيف الشركة المالية الدولية SFI، و هو ما يؤكد لنا صحة الفرضية الأولى.

بناء على النتائج التي توصلنا إليها في هذه الدراسة تمكنا من وضع مجموعة من التوصيات:

- ضرورة إجراء تعديلات على الإطار التشريعي الذي ينظم و يحكم هذه العملية؛
- تسهيل تسليم الاعتماد من طرف بنك الجزائر إلى الشركات المتخصصة لأن عددها محدود بـ 05 شركات فقط؛
- تشجيع البنوك العمومية على ممارسة نشاط الإيجار التمويلي ليدخل في إطار تنوع منتجاتها المالية ؛
- توفير التحفيزات المنشطة لهذه الصيغة خاصة الجانب الجبائي؛
- تفعيل سوق سندي متقدم يضمن لمؤسسات الإيجار التمويلي نموها؛
- التعريف بهذا المنتج المالي عن طريق وسائل الإعلام المختلفة؛

-الخفض من تكلفة هذا المنتج المالي خصوصا بالنسبة للمؤسسات الناشئة المستفيدة.

الهوامش

- ¹ نجوى إبراهيم البدالي، عقد الإيجار التمويلي، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2005، ص 65.
- ² المرسوم التنفيذي رقم 96-09 المؤرخ بتاريخ 10-01-1996 المتضمن الاعتماد التجاري، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 14-01-1996، عدد 03، المادة 02، ص 25.
- ³ المرسوم التنفيذي رقم 96-09، مرجع سبق ذكره، المادة 04، ص 26.
- ⁴ Pierre conso, la gestion financière de l'entreprise, dunob, paris, p403.
- ⁵ بلعوج بلعيد، تأجير الأصول الثابتة، كمصدر تمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، المنتدى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، الأغواط، الجزائر، 8، 9، 04/2002، ص 12-13.
- ⁶ Articles 112, de la loi de finance pour 1996 (JORA № 82 du 31/12/2005).
- ⁷ Article 11 de la loi de finance pour 2001 (JORA № 80 du 24/12/2000).
- ⁸ Articles 2, 5 et 20 de la loi de finance complémentaire pour 2001 (JORA № 38 du 21/07/2001).
- ⁹ La lettre de la DGI : Bulletin d'information de la direction générale des impôts, n° 32, juin 2008, p 4.
- ¹⁰ Article 24 de la loi de finance complémentaire pour 2009 (JORA № 44 du 26/07/2009).
- ¹¹ Articles 135, 136, 137 et 138 de la loi de finance pour 1996 (JORA № 82 du 31/12/2005).
- ¹² معلومات متحصل عليها من قسم الالتزامات لوكالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR لسيد بلعباس.
- ¹³ Rapport annuel 2013 de la société générale Algérie (site électronique de la Banque SGA), document téléchargé le 11/05/2015.
- ¹⁴ Lies Kerrar, P-DG de Humilis Corporate Finance, entretien, revue L'éco n°60 / du 16 au 28 février 2013.
- ¹⁵ Rapport annuel 2013 de la Banque d'Algérie sur le développement économique et monétaire de l'Algérie.
- ¹⁶ Abderrazak Trabelsi, délégué général de l'Association des banques et établissements financiers (ABEF), entretien, revue L'éco n°60 / du 16 au 28 février 2013.